

لقد أينع الصبر ، وبدأ الجهد يثمر ، واستغلظ زرع الدعوة وأخذ يستوي على سوقه ليعطي النتيجة والثار .

ولكن ، فلنلتفت مرة أخرى - قبل البحث عن الثمرة والبشاير - إلى طبيعة ذلك الصبر النبوي العظيم ، أمام كل تلك الشدائيد المختلفة الجسمان .

لقد رأينا أن النبي ﷺ لم يكن يقصر الدعوة على قومه من قريش الذين لم يأولوا جهداً في إداقته كل أصناف المحن والمصائب . بل كان يدخل بين القبائل الآتية من خارج مكة من شق الجهات والأطراف بمناسبة موسم الحج ، فيعرض نفسه كدلال عليهم ويدعوهم إلى بضاعة الدين وكنز التوحيد ، ويذهب ويجيء بينهم فلا يرى مجيئاً له . روى أبو حمزة وأصحاب السنن والحاكم وصححه : أن رسول الله ﷺ كان يعرض نفسه على الناس بالموسم فيقول : « هل من رجل يحملني إلى قومه ، فإن قريشاً منعوني أن أبلغ كلام ربّي ؟ ! » ^(٢٥) .

إحدى عشرة سنة ، والرسول ﷺ (بأبي هو وأمي) يعاني من حياة لا راحة فيها ولا استقرار ، تترbus قريش في كل دقيقة منها بقتله ، وتصب عليه ألواناً من المحن والشدائيد ، فلا ينقص ذلك شيئاً من عزيمته ولا يضعف شيئاً من قوته وسعيه .

إحدى عشرة سنة ، والرسول ﷺ يعاني من غربة هائلة مظلمة بين قومه وجيرانه وكافة الجماعات والقبائل المحيطة به ، فلا ييأس ولا يضجر ولا يؤثر ذلك على شيء من أنسه بربّه عزّ وجلّ .

إحدى عشرة سنة من الجهاد والصبر المتواصل في سبيل الله وحده ، هي الثن والطريق إلى نشأة مدّ إسلامي زاخر عظيم ينتشر في مشرق العالم وغربه ، تتسلط أمامه قوة الروم وتتهاوى بين يديه عظمة فارس ، وتذوب من حوله قيم النظم والحضارات .

ثمن من الجهاد والصبر والتعب وخوض الشدائيد ، كان من السهل جداً على الله عزّ وجلّ أن يقيم دعائم المجتمع الإسلامي بدونه . ولكن تلك هي سنة الله في عباده ، أراد أن يتحقق فيهم التعبُّد له اختياراً ، كما تحقق فيهم صفة العبودية له إجباراً .

(٢٥) فتح الباري : ١٥٦/٧ ، وزاد المعاد : ٥٠/٢ ، وانظر الفتح الرباني في ترتيب مسند الإمام أحمد :

ولا يتحقق التعبُّد بدون بذل الجهد ، ولا يمحَّص الصادق من المنافق بدون عذاب أو استشهاد ، وليس من العدل أن يكسب الإنسان الغنم دون أن يبذل على ذلك شيئاً من الغرم .

من أجل ذلك كلف الله الإنسان بأمرتين اثنين :

- ١ - إقامة شرعة الإسلام ومجتمعه .
- ٢ - السير إلى ذلك في طريق شائكة مجده غير معبدة .

والآن فلنتأمل في هذه الثار التي أخذت تبدو على رأس إحدى عشرة سنة من دعوة الرسول عليه الصلة والسلام ، وطبيعتها ، وكيفية نوها :

أولاً : جاءت هذه الثار المنتظرة من خارج قريش بعيدة عن قومه عليه الصلة والسلام على الرغم من جواره معهم واحتلاكه بهم ، فلماذا ؟

قلنا في أوائل هذا الكتاب : لقد اقتضت حكمة الله الباهرة أن تسير الدعوة الإسلامية في سبيل لاتدع أي شك للمتأمل في طبيعتها ومصدرها ، حتى يسهل الإيمان بها ، ولا يقع أي التباس بينها وبين غيرها من الدعوات الأخرى . من أجل ذلك كان رسول الله ﷺ أميناً لا يقرأ ولا يكتب ، ومن أجل ذلك بعث في أمة من الأميين الذين لم يقتبسوا حضارة ولم يُعرفوا بمدنية أو ثقافة معينة ، ومن أجل ذلك جعله الله مثال الخلق الكريم والأمانة والنزاهة .

ومن أجل ذلك اقتضت حكمة الله عز وجل أن يكون أنصاره الأول من غير بيئته وقومه ، حتى لا يظنن ظان بأن دعوة الرسول ﷺ كانت في حقيقتها دعوة قومية حاكتها رغبات قومه وظروف بيئته .

وهذا في الواقع من أجل الدلائل التي تكشف للمتأمل أن يدا إلهية تحوط حياة الدعوة النبوية وظروفها من كل جانب ، كي لا توجد في أي جانب منها ثغرة لطعن ، يقوم به مشكك أو محترف غزو فكري .

وهذا ما قاله واحد من الباحثين الأجانب أنفسهم ، فقد جاء في كتاب حاضر العالم الإسلامي ، نقلًا عن « دينه » قوله :

« إن هؤلاء المستشرقين الذين حاولوا تقد سيرة النبي ﷺ بهذا الأسلوب الأولي الحض ، لبשו ثلاثة أربع قرن ، يدقون ويحصون بزعمهم ، حتى يهدموا ما اتفق عليه الجمهور من المسلمين من سيرة نبيهم ، وكان ينبغي لهم بعد هذه التدقيقات الطويلة العريضة أن يتمكنوا من هدم الآراء المقررة ، والروايات المشهورة من السيرة النبوية ، فهل تستنى لهم شيء من ذلك ؟ الجواب : لم يتمكنوا من إثبات أقل شيء جديد ، بل إذا أمعنا النظر في الآراء الجديدة التي أتى بها هؤلاء المستشرقون من فرنسيين وإنكليز وألمان وبلجيكيين وهولانديين ، لانجد إلا خلطًا وخططاً ، وإنك لترى كل واحد منهم يقرر ما قضاه غيره » ^(٣٦) .

ثانياً : يتجلى لدى التأمل فيما سردناه من كيفية بدء إسلام الأنصار ، أن الله عز وجل قد مهد حياة المدينة وبئتها لقبول الدعوة الإسلامية ، وأنه كان في صدور أهل المدينة تهيؤ نفسى لقبول هذا الدين ، فما هي مظاهر هذا التهيؤ النفسي ؟

لقد كان سكان المدينة المنورة خليطًا من سكانها الأصليين وهم العرب المشركون واليهود المهاجرون إليها من أطراف الجزيرة ، وكان المشركون ينقسمون إلى قبيلتين كبيرتين إحداهما الأوس ، والثانية الخزرج .

وكان اليهود ثلاث قبائل : بني قريطة ، وبني النمير ، وبني قنيقاع .

ولقد احتلال اليهود طويلاً - كعادتهم - حتى زرعوا الضفائن بين قبيلتي الأوس والخزرج ، فراح العرب يأكل بعضهم بعضاً في حروب طاحنة متلاحقة . ويقول محمد بن عبد الوهاب في كتابه (مختصر سيرة الرسول ﷺ) : « أن الحرب لبشت بينهم مئة وعشرين سنة » ^(٣٧) .

(٣٦) حاضر العالم الإسلامي : ٢٣/١

(٣٧) مختصر سيرة الرسول : ١٢٤

وفي غار هذه الخصومة الطويلة حالف كل من الأوس والخزرج قبيلة من اليهود ، فحالف الأوس بني قريظة ، وحالف الخزرج بني النضير وبني قنيقاع ، وكان آخر ما بينهم من الواقع موقعة بعاث ، وذلك قبل الهجرة بسنوات قليلة ، وكان يوماً عظيماً مات فيه أكثر رؤسائهم .

وفي أثناء ذلك ، كان كلاماً وقع شيء بين العرب واليهود ، هدد اليهود العرب بأنّ نبياً قد آن أوان بعثته وأنهم سيكونون من أتباعه ، ويقتلونهم معه قتل عاد وإرم .

فهذه الظروف ، جعلت لدى أهل المدينة تطلاعاً إلى هذا الدين ، وعلقت منهم آمالاً قوية به ، عسى أن تتوحد بفضلها صفوفهم ويعود فيلتهم شملهم وتذوب وتحى أسباب الشقاقي ما بينهم .

ولقد كان هذا مما صنعه الله لرسوله ، كما يقول ابن القيم في زاد المعاد^(٢٨) : « حتى يهد بذلك هجرته إلى المدينة ، حيث اقتضت حكمة الله أن تكون هي المنطلق للمسار الإسلامي في أرجاء الأرض كلها » .

ثالثاً : في بيعة العقبة الأولى ، كان قد تم إسلام عدد من كبار أهل المدينة ، كما ذكرنا . فكيف كانت صورة إسلامهم ؟ وما هي حدود مسؤولياتهم التي حملهم الإسلام إليها ؟

لقد رأينا أن إسلامهم لم يكن مجرد نطق بالشهادتين ، بل كان إسلامهم هو الجزم القلبي والنطق اللساني بها ، ثم التزاماً ببيعة التي أخذها رسول الله ﷺ عليهم ، أن ينصبح سلوكهم بالصبغة الإسلامية عن طريق التسلك بنظامه وأخلاقه وعامة مبادئه ، أخذ عليهم أن لا يشركوا بالله شيئاً ، ولا يسرقوا ، ولا يزنوا ، ولا يقتلوا أولادهم ، ولا يأتوا بيهتان يفترونه بين أيديهم وأرجلهم ، ولا يعصوا رسول الله ﷺ في أي معرفة يأمرهم به .

وهذه هي أهم معالم المجتمع الإسلامي الذي بعث رسول الله ﷺ لإنشائه . فليست مهمته أن يلقن الناس كلمة الشهادة ثم يتركهم يرددونها بأفواههم وهم عاكفون على اخراقاتهم وبغيهم ومجازفهم . صحيح أن الإنسان يصدق عليه اسم المسلم إذا صدق بالشهادتين وأحل

(٢٨) زاد المعاد : ٥٠/٢ ، ط الحلبي .

الحلال وحرام وصدق بالفرايض ، ولكن ذلك لأن التصديق بوحданية الله ورسالة محمد عليه الصلاة والسلام هو المفتاح والوسيلة لإقامة المجتمع الإنساني وتحقيق نظمه ومبادئه ، وجعل الحاكمة في كل الأمور لله تعالى وحده . فحيثما وجد الإيمان بوحданية الله تعالى ورسالة نبيه محمد عليه الصلاة والسلام لا بد أن يتبعه الإيمان بحاكمية الله تعالى وضرورة اتباع شريعته ودستوره .

ومن أعجب العجب ، ما يعمد إليه بعض الذين تأسرهم النظم والتشريعات الوضعية ، من لا يريدون المجاهرة بنبذ الإسلام واطراحه ، حيث يحاولون أن يسلكوا مع خالق هذا الكون ومالكه مسلكاً أشبه ما يكون بسلوك الصلح والمفاوضات .

وسبيل المفاوضة عندهم ، أن يقسموا مظاهر المجتمع بينهم وبين الإسلام ، فلإسلام من المجتمع مساجده وسائر مظاهره العبادية ، يحكم ضمن ذلك على الناس بكل ما يريد ، وله من نظمه وتشريعاته وأخلاقه يغيرون منها ويبدلون كما يريدون !

ولو أن المتأهلين والبغاء الذين أرسلت إليهم الرسل فكذبوا برسالاتهم تنبهوا لهذا الحلّ الطريف إزاء دعوتهم إلى الإسلام ، لما توانوا عن الدخول فيه وإظهار الطوعانية له ، مادام أنه لا يكلفهم التنازل عن حاكميتهم ولا ترك شيء من قوانينهم وتنظيماتهم ، ولما بخلوا في مقابل ذلك بكلمة يرددونها أو طقوس يتركون السبيل إليها . ولكنهم علموا أن هذا الدين يكلفهم أول ما يكلفهم الدخول في نظام وحكم جديدين ، التشريع والحكم فيه إلى الله وحده ، فمن أجل ذلك شاقوا الله ورسوله وعزّ عليهم أن يعلنوا إسلامهم لدعوة الله عزّ وجلّ .

وفي بيان هذه الحقيقة والتحذير من فهم الإسلام على أنه كلمات وعبادات فقط ، يقول الله عزّ وجلّ : **هُوَ الَّمَّ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ ، يَرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكُفُّرُوا بِهِ وَيَرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضلَالًا بَعِيدًا** [النساء ٦٠/٤] .

رابعاً : مامن ريب أن رسول الله ﷺ ، كان هو المتকفل بعبء الدعوة إلى دين الله ، إذ هو رسوله إلى الناس كافة فلا بدّ له من تبليغ دعوه ربه .

ولكن ماذا عن أولئك الذين يدخلون في الإسلام وعن علاقتهم بعبء هذه الدعوة ؟

إنك لتجد الجواب على هذا ، في إرسال الرسول عليه السلام مصعب بن عمير مع أولئك الإثنى عشر إلى المدينة بدعوة أهل المدينة إلى الإسلام وتعليمهم قراءة القرآن وأحكامه وإقامة الصلاة .

ولقد انطلق مصعب بن عمير سعياً بتلبية أمر الرسول عليه الصلاة والسلام ، وراح يدعو أهل المدينة إلى الإسلام ويقرأ عليهم القرآن ويبلغهم أحكام الله ، ولقد كان الرجل يدخل عليه وفي يده حربة يريد أن يقتله بها ، فما هو إلا أن يتلو عليه شيئاً من كتاب الله ويزكر له بعض أحكام الإسلام ، حتى يلقي حربته ويتخذ مجلسه مع من حوله مسماً موحداً يتعلم القرآن وأحكام الإسلام ، حتى انتشر الإسلام في دور المدينة كلها ولم يكن بينهم حديث إلا عن الإسلام .

وهل تعلم من هو مصعب بن عمير هذا ؟ !

إنه ذاك الذي كان أنعم غلام بمكة ، وأجود شبانها حلة وبهاء . فلما دخل الإسلام ، طوى كل تلك الرفاهية وذلك النعيم ، وانطلق في سبيل الدعوة الإسلامية من وراء رسول الله عليه السلام يتجرع كل شدة ويستعبد كل عذاب حتى قضى نحبه شهيداً في غزوة أحد ، وليس له مما يلبسه إلا ثوب واحد ، أرادوا أن يكتفوا به ، فكانوا إذا غطوا به رأسه خرجت رجلاته وإذا غطوا رجليه خرج رأسه فأخبروا بذلك رسول الله عليه السلام ، فبكى للذي كان فيه من النعمة في صدر حياته ، ثم قال : « ضعوه مما يلي رأسه واجعلوا على رجليه شيئاً من الإذخر »^(٣٩) .

فليست مهمة الدعوة الإسلامية وقفًا على الرسل والأنبياء وحدهم ، ولا خلفائهم وورثتهم العلماء الذين يأتون من بعدهم ، وإنما الدعوة الإسلامية جزء لا يتجزأ من حقيقة الإسلام نفسه ، فلا مناص ولا مفر لكل مسلم من القيام ببعتها منها كان شأنه أو عمله واحتراصه ، إذ حقيقة الدعوة إنما هي (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) وهو جماع معنى الجهاد كله في الإسلام ، وأنت خبير أن الجهاد فرض من فروض الإسلام تستقر تبنته على كل مسلم .

(٣٩) مسلم : ٤٨/٣ ، وانظر الإصابة لابن حجر : ٤٠٢/٣

ومن هنا تعلم أنه لامعنى ولا مكان لكلمة رجال الدين ، في المجتمع الإسلامي ، بينما تطلق على فئة معينة من المسلمين . ذلك أن كل من دخل الإسلام فقد بايع الله ورسوله على الجهاد من أجل هذا الدين ، ذكرأً كان أم أنتي عالماً أو جاهلاً ، ومها كان شأنه أو اختصاصه ، فالمسلمون كلهم رجال لهذا الدين ، اشتري منهم الله أرواحهم وأموالهم بأأن لهم الجنة يسخرونها في سبيل إقامة دينه ونصر شريعته .

ومن المعلوم أن هذا كله لا علاقة له بما للمعلماء من اختصاص البحث والاجتهاد وتبصير المسلمين بأحكام دينهم ، وحلّ ما قد يجدُ من المشكلات في حياتهم ، على ضوء نصوص الشريعة الثابتة مع الزمن .

بيعة العقبة الثانية

ثم إن مصعب بن عمير عاد إلى مكة في موسم العام التالي ، ومعه جمع كبير من مسلمي المدينة ، خرجوا مستخفين مع حجاج قومهم المشركين .

قال محمد بن إسحاق يروي عن كعب بن مالك : « فواعدنا رسول الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق . فلما فرغنا من الحج ، وكانت الليلة التي واعدنا رسول الله ﷺ لها ، نفينا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا ، حتى إذا مضى ثلث الليل ، خرجنَا من رحالنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلل تسلل القطا مستخفين ، حتى اجتمعنا في الشعب عند العقبة ، ونحن ثلاثة وسبعون رجلاً ، ومعنا امرأتان من نسائنا : نسيبة بنت كعب ، وأسماء بنت عمرو بن عدي .

قال : فاجتمعنا في الشعب ننتظر رسول الله ﷺ حتى جاءنا ومه عمه العباس بن عبد المطلب ، فتكلم القوم وقالوا : خذ مما لنفسك

ولربك ما أحببت .. فتكلم رسول الله ﷺ ، فتلا القرآن ودعا إلى الله ورغب في الإسلام ثم قال : « أبا يعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبناءكم » .

فأخذ البراء بن معاذ بيده ثم قال : « نعم ، والذى بعثك بالحق نبياً لمنّنك مما ننزع منه أزarna ، فبایعننا يا رسول الله ، فنحن والله أبناء الحروب وأهل الحلقة (أي السلاح كلها) ورثناها كابراً عن كابر » .

فاعتراض القول - والبراء يتكلم - أبو الهيثم بن التیهان فقال : « يا رسول الله ، إن بيننا وبين الرجال جبالاً وإننا قاطعواها - يعني اليهود - فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا ؟ » .

فتقبّس رسول الله ﷺ ثم قال : « بل الدّم الدّم والهدّم الهدّم ، أنا منكم وأنتم مني ، أحارب من حاربتم وأسلم من سالمتم » .

وقد كان قال رسول الله ﷺ : « أخرجوا إليّ منكم اثني عشر نقيباً ليكونوا على قومهم بما فيه ، فأخرجوا منهم اثني عشر نقيباً ، تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس ، فلما تخيرهم قال للنقباء : أنتم كفلاء على قومكم ككفالة الحواريين لعيسى بن مرريم ، وأنا كفيل على قومي » .

وكان أول من ضرب على يد رسول الله ﷺ البراء بن معاذ ثم بايع القوم كلهم بعد ذلك .

فلما بایعننا رسول الله ﷺ قال : « ارفضوا إلى رحالكم » ، فقال له

العباس بن عبادة بن نفلة : « والله الذي بعثك بالحق إن شئت لن Tillن على أهل مني غداً بأسيافنا » ، فقال رسول الله ﷺ : « لم نؤمر بذلك ، ولكن ارجعوا إلى رحالكم » .

فرجعنا إلى مضاجعنا ، فمنا عليها حتى أصبحنا غدت علينا جلة قريش ، فقالوا : يا معاشر الخزرج إنه قد بلغنا أنكم قد جئتم إلى صاحبنا هذا تستخرجونه من بين أظهرنا ، وتباعونه على حربنا ، وإنه والله ما من حيٍّ من العرب أبغض إلينا أن تنشب الحرب بيننا وبينهم منكم » .

فانبأ من هناك من مشركي قومنا يحلفون بالله : « ما كان من هذا شيء وما علمناه . وقد صدقوا ، لم يعلموه . قال : « وبعضنا ينظر إلى بعض » .

ونفر الناس من مني ، فتحرر القوم الخبر فوجدوا أن الأمر قد كان . فخرجوا في طلبنا فأدركوا سعد بن عبادة بأذخر^(٤٠) ، والمنذر بن عمرو - وكلامها كان تقبياً - فاما المنذر فأعجز القوم فهرب ، وأما سعد فأخذوه ، فربطوا يديه إلى عنقه بشرائط رحله ، ثم أقبلوا به حتى أدخلوه مكة يضربونه ويجدبونه بجبهته ، وكان ذا شعر كثير .

قال سعد : فوالله إني لفي أيديهم يسحبوني ، إذ أقبل إليَّ رجل من كان معهم ، فقال : « ويحك .. أما بينك وبين أحد من قريش جوار

(٤٠) أذخر موضع قريب من مكة .

ولا عهد؟ » قلت : « بلى والله ، لقد كنت أجير لكل من جبير بن مطعم والحارث بن أمية تجّارها وأمنعهم من أراد ظلمهم ببلاده » ، قال : « ويحك فاهتف باسمها » ، قال ففعلت ، فجاء مطعم بن عدي والحارث بن أمية فخلصاه من أيديهم » .

قال ابن هشام : « وكانت لبيعة الحرب حين أذن الله لرسوله في القتال شرطًاً سوي شرطه عليهم في بيعة العقبة الأولى . كانت الأولى على بيعة النساء ، وذلك أن الله لم يكن أذن لرسوله ﷺ في الحرب ، فلما أذن الله له فيها وبايعهم رسول الله ﷺ في العقبة الأخيرة على حرب الأحرر والأسود أخذ لنفسه وشرط على القوم لربه ، وجعل لهم على الوفاء بذلك الجنة » .

قال عبادة بن الصامت : « بايعنا رسول الله ﷺ بيعة الحرب ، على السمع والطاعة في عسرنا ويسرنا ومنشطنا ومكرهنا وأثرة علينا ، وأن لانزار الأمرأله ، وأن نقول الحق أينما كنا ، لا تخاف في الله لومة لائم » .

وكان أول آية نزلت في الإذن بالحرب للرسول ﷺ قوله تبارك وتعالي : ﴿ هُوَ الَّذِي أَذِنَ لِلَّذِينَ يَقَاطِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ، الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ، وَلَوْلَا دَفْعَ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهُدِّمَتْ صَوَامِعٌ وَبَيْعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ، وَلَيُنَصَّرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ، إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾^(٤١)

[الحج ٤٠ ، ٣٩/٢٢] .

(٤١) سيرة ابن هشام ، ومسند الإمام أحمد ، والطبرى ، والعمدة في كل ذلك على ابن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك .

ال عبر وال عظات :

هذه البيعة الثانية تتفق في جوهرها مع بيعة العقبة الأولى . فكل منها إعلان عن الدخول في الإسلام أمام رسول الله ، وأخذ للمواثيق والعهود على السمع والطاعة والإخلاص لدين الله ، والانصياع لأوامر رسوله .

إلا أنها نلحظ فارقين مهمين جديرين باللاحظة والدرس ، بين كل من بيعة العقبة الأولى ، وبيعة العقبة الثانية .

الفارق الأول : أن عدد المبايعين من أهل المدينة في المرة الأولى كان اثنتي عشرة أما عددهم في البيعة الثانية فقد كان بضعة وسبعين بينهم امرأتان .

فقد عاد أولئك الائنا عشر في السنة الأولى - ومعهم مصعب بن عمير - لا لينطوي كل على نفسه وينعزل في بيته ، بل ليبشر بالإسلام كل من كان حوله من رجال ونساء ، يتلو عليهم قرآنهم أحكامه ونظامه . فمن أجل ذلك انتشر الإسلام تلك السنة في المدينة انتشاراً عظيماً حتى لم يبق دار إلا دخلها الإسلام ، وأصبح حديث أهلها في عامية الأوقات عن الإسلام وخصائصه وأحكامه .

وتلك هي وظيفة المسلم في كل عهد وفي كل مكان .

الفارق الثاني : أن البنود المنصوص عليها في البيعة الأولى ، خالية عن الإشارة إلى الجهاد بالقوة ، ولكنها في البيعة الثانية تضمنت الإشارة بل التصریح بضرورة الجهاد والدفاع عن رسول الله عليه السلام والدعوة إلى دينه بكل وسيلة .

وسبب هذا الفارق أن أرباب البيعة الأولى انصرفوا وهم على موعد مع رسول الله عليه السلام في المكان ذاته في الموسم التالي ، ليعودوا إليه بعدد أوفر من المسلمين ويجددوا العهد والmbaيعة ، فلم يكن ثمة ما يستوجب مبايعته على القتال ، مادام أن الإذن به لم يأتي بعد ، وما دام أن هؤلاء المبايعين سيلتقون بعد عام مرة أخرى برسول الله .

لقد كانت البيعة الأولى إذن بيعة مؤقتة ، بالنسبة لاقتصرها على تلك البنود فقط ، وهي البنود التي بايع عليها النساء فيها بعد .

أما البيعة الثانية ، فقد كانت الأساس الذي هاجر رسول الله ﷺ إلى المدينة بناء عليه ، ولذا فقد كانت شاملة للمبادئ التي ستم مشروعيتها بعد الهجرة إلى المدينة ، وفي مقدمتها الجهاد والدفاع عن الدعوة بالقوة ، وهو حكم وإن لم يكن قد أذن الله بشرعه في مكة ولكن الله عز وجل قد ألم رسوله ﷺ أن ذلك سيشرع في المستقبل القريب .

ومن هنا تعلم أن مشروعية القتال في الإسلام لم تكن إلا بعد هجرته ﷺ على الصحيح ، وليس كما قد يفهم من كلام ابن هشام في سيرته أنه إنما شرع قبل الهجرة عند بيعة العقبة الثانية . وليس في بنود تلك البيعة ما قد يدل على مشروعية القتال حينئذ ، لأن النبي ﷺ إنما أخذ على أهل المدينة عهد الجهاد نظراً للمستقبل ، عندما سيمهاجر إليهم ويقيم بينهم في المدينة . والدليل على هذا ما سبق ذكره أن العباس بن عبد الله قال بعد البيعة : « والله الذي بعثك بالحق إن شئت لنيلن على أهل مني غداً بأسيافنا » ، فقال رسول الله ﷺ : « لم نؤمر بذلك ولكن ارجعوا إلى رحالكم » .

ومن المتفق عليه أن أول آية نزلت في الجهاد ومشروعيته هي قوله تعالى : **﴿هُوَ أَذِنٌ لِّلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلْمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾** ، وقد روى الترمذى والنسائى وغيرهما عن ابن عباس قال : « لما أخرج النبي ﷺ من مكة ، قال أبو بكر : أخرجوها نبيهم ، إنما الله وإنا إليه راجعون ، ليهلكنّ . قال ابن عباس : فأنزل الله عز وجل **﴿هُوَ أَذِنٌ لِّلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلْمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾** قال أبو بكر رضي الله عنه : فعرفت أن سيكون قتال »^(٤٢) .

أما لماذا تأخرت مشروعية الجهاد بالقوة إلى هذه الفترة فللحكم التالية :

- ١ - من المناسب أن يسبق القتال تعريف بالإسلام ، ودعوة إليه وإقامة لحججه ، وحل للمشكلات التي قد تقف في سبيل فهمه . ولا ريب أن هذه هي المراحل الأولى في الجهاد . ولذا كان القيام بتحقيقها فرض كفایة يشترک المسلمين في المسؤولية عنها .
- ٢ - اقتضت رحمة الله بعباده أن لا يحملهم واجب القتال ، إلى أن توجد لهم دار إسلام ، تكون لهم بمثابة معقل يأوون إليه ، ويلوذون به . ولقد كانت المدينة المنورة أول دار في الإسلام .

(٤٢) النسائي : ٥٢/٢ وتفسير ابن كثير : ٢٢٤/٣

إذن رسول الله ﷺ لأصحابه بالهجرة إلى المدينة

قال ابن سعد في طبقاته يروي عن عائشة رضي الله عنها : « لما صدر السبعون من عند رسول الله ﷺ طابت نفسه ، فقد جعل الله له منعة وقوماً أهل حرب وعدة ونجدة ، وجعل البلاء يشتد على المسلمين من المشركين لما يعلمون من الخروج ، فضيقوا على أصحابه وتعيّثوا بهم ، ونالوا مالم يكونوا ينالون من الشتم والأذى . فشكراً ذلك أصحاب رسول الله ﷺ واستأذنوه في الهجرة ، فقال : « قد أخبرت بدار هجرتكم وهي يثرب ، فمن أراد الخروج فليخرج إليها » فجعل القوم يتجهزون ويتوافقون ويتواسون ويخرجن ويخفون ذلك ، فكان أول من قدم المدينة من أصحابه ﷺ أبو سلمة بن عبد الأسد ثم قدم بعده عامر بن ربيعة ومعه امرأته ليلى بنت أبي حشمة ، فهي أول ظعينة^(٤٦) قدمت المدينة ثم قدم أصحاب رسول الله ﷺ أرسلاً فنزلوا على الأنصار في دورهم ، فآووهم ونصرتهم وأسواهم »^(٤٧) .

ولم يهاجر أحد من أصحاب رسول الله ﷺ إلا متخفياً غير عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فقد روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه لما هم بالهجرة تقلد سيفه وتنكب قوسه ، وانتقض في يده أسلها ، واختصر

(٤٦) الظعينة هي المرأة التي تكون في المهدج .

(٤٧) طبقات ابن سعد ٢١٠/١ و ٢١١ و تاريخ الطبرى ٣٦٧/١

عترته (عصاہ) ومضى قبل الكعبة ، والملأ من قريش بفنائها فطاف في البيت سبعاً متکناً مطمئناً ، ثم أتى المقام فصلى ، ثم وقف فقال : « شاهت الوجوه ، لا يرغم الله إلا هذه المعطاس ، من أراد أن يشك أمه أو يوم ولده أو يرمي زوجته فليلقني وراء هذا الوادي ». .

قال علي : فما اتبعه إلا قوم من المستضعفين علمهم ما أرشدهم ثم مضى لوجهه ^(٤٨) .

وهكذا تتابع المسلمين في الهجرة إلى المدينة حتى لم يبق بكرة منهم إلا رسول الله ﷺ ، وأبو بكر ، وعلي ، أو معذب محبوس ، أو مريض أو ضعيف عن الخروج » .

العبر والعظات :

كانت فتنة المسلمين من أصحاب النبي ﷺ ، في مكة ، فتنة الإيذاء والتعذيب وما يرونها من المشركين من ألوان الهراء والسخرية . فلما أذن لهم الرسول بالهجرة ، أصبحت فتنتهم في ترك وطنهم وأموالهم ودورهم وأمتعتهم .

ولقد كانوا أوفياء لدينهم خلصين لربهم ، أمام الفتنة الأولى والثانية . قابلوا المحن والشدائد بصبر ثابت وعزم عنيد . حتى إذا أشار لهم الرسول بالهجرة إلى المدينة ، توجهوا إليها وقد تركوا من ورائهم الوطن وما لهم فيه من مال ومتاع ونشب ، ذلك أنهم خرجوا مستخفين متسللين . ولا يتم ذلك إلا إذا تخلصوا من الأمة والأقال ، فتركوا كل ذلك في مكة ليس لهم الدين ، واستعواضوا عنه بالإخوة الذين ينتظرونهم في المدينة ليؤووهم وينصروهم .

(٤٨) أسد الغابة : ٥٨/٤

وهذا هو المثل الصحيح لل المسلم الذي أخلص الدين لله ، لا يبالي بالوطن ولا بالمال
والنشب في سبيل أن يسلم له دينه .

هذا عن أصحاب رسول الله في مكة .

أما أهل المدينة الذين آووهم في بيوتهم وواسوهم ونصرتهم ، فقد قدّموا المثل الصادق
للأخوة الإسلامية والمحبة في الله عز وجل .

وأنت خبير أن الله عز وجل قد جعل أخوة الدين أقوى من أخوة النسب وحدتها ،
ولذلك كان الميراث في صدر الإسلام على أساس وشيعة الدين ، وأخوته والهجرة في سبيله .
ولم يستقر حكم الميراث على أساس علاقة القرابة إلا بعد أن تكامل الإسلام في المدينة ،
وصارت المسلمين دار إسلام قوية منيعة .

يقول الله عز وجل : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهُدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ
اللَّهِ، وَالَّذِينَ آتُوا وَنَصَرُوا، أُولَئِكَ بَعْضُهُمُ أُولَيَاءُ بَعْضٍ، وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَهَاجِرُوا،
مَا لَكُمْ مِنْ وِلَيْتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا﴾ [الأنفال ٧٢/٨] .

ثم إنه يستنبط من مشروعية هذه الهجرة حكمان شرعيان :

١ - وجوب الهجرة من دار الحرب إلى دار الإسلام . روى القرطبي عن ابن العربي :
«أن هذه الهجرة كانت فرضاً في أيام النبي ﷺ ، وهي باقية مفروضة إلى يوم القيمة .
والتي انقطعت بالفتح ، إنما هي القصد إلى النبي ﷺ ، فإن بقي في دار الحرب عصى» ^(٤٩) .
ومثل دار الحرب في ذلك كل مكان لا يتسع للمسلم فيه إقامة الشعائر الإسلامية من صلاة
وصيام وجماعه وأذان ، وغير ذلك من أحکامه الظاهرة .

وما يستدل به على ذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمٌ أَنفُسِهِمْ قَالُوا
فِيمَ كُنْتُمْ؟ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ، قَالُوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ،
فَأُولَئِكَ مَا وَاهُمْ جَهَنَّمْ وسَاءَتْ مَصِيرًا ، إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ،
لَا يُسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ [النساء ٦٨، ٦٧/٤] .

(٤٩) تفسير القرطبي : ٣٥٠/٥

٢ - وجوب نصرة المسلمين بعضهم لبعضهم ، منها اختلفت ديارهم وببلادهم مادام ذلك ممكناً . فقد اتفق العلماء والأئمة على أن المسلمين إذا قدروا على استنقاذ المستضعفين أو المأسورين أو المظلومين من إخوانهم المسلمين ، في أي جهة من جهات الأرض ، ثم لم يفعلوا ذلك ، فقد باؤوا بaitم كبير .

يقول أبو بكر بن العربي : « إذا كان في المسلمين أسراء أو مستضعفون فإن الولاية معهم قائمة ، والنصرة لهم واجبة بالبدن ، بأن لا تبقى منا عين تطرف ، حتى نخرج إلى استنقاذهم إن كان عدنا يحتمل ذلك ، أو نبذل جميع أموالنا في استخراجهم ، حتى لا يبقى لأحد درهم من ذلك » ^(٥٠) .

وكما تجب موالاة المسلمين بعضهم لبعضهم ، فإنه يجب أن تكون هذه الموالاة فيما بينهم ، ولا يجوز أن يشيع شيء من الولاية أو التناصر أو التآخي بين المسلمين وغيرهم . وهذا ما يصرح به كلام الله عز وجل ، إذ يقول : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ إِلَّا تَفْعُلُوهُ تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾ [الأنفال ٧٣/٨] .

يقول ابن العربي : « قطع الله الولاية بين الكفار والمؤمنين ، فجعل المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، وجعل الكافرين بعضهم أولياء بعض ، يتناصرون بدينهم ويتعاملون باعتقادهم » ^(٥١) .

ولا ريب أن تطبيق مثل هذه التعاليم الإلهية ، هو أساس نصرة المسلمين في كل عصر وزمان ، كما أن إهمالهم لها وانصرافهم إلى ما يخالفها هو أساس مانراه اليوم من ضعفهم وتفككهم وتآلب أعدائهم عليهم من كل جهة وصوب .

(٥٠) أحكام القرآن لابن العربي : ٨٧٦/٢

(٥١) المرجع السابق : ٨٧٦/٢